

شرح السيوطي لسنن النسائي

قطع الخطبة بنزوله لوعظ النساء ومن بعد من الرجال فقالت امرأة من سفلة النساء
بالفاء قال القاضي عياض زعم شيوخنا أن هذه الرواية هي الصواب وكذا هي في مصنف بن أبي
شيبه والذي في الصحيح من ثبوت النساء بالطاء تصحيف ويؤيده أن في رواية أخرى فقامت
امرأة ليست من علية النساء سفعاء الخدين السفعة نوع من السواد وليس بالكثير وقيل هي
سواد مع لون آخر تكثرن الشكاة بفتح الشين أي التشكي وتكفرن العشير الزوج وأقرطهن جمع